

## دعوى

القرار رقم (IR-2021-236)

الصادر في الاستئناف رقم (Z-29845-2020)

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

## المفاتيح:

مدة نظامية - رفض الدعوى من الناحية الشكلية - طلب إعادة سير

## الملخص:

مطالبة المستأنفة بإلغاء قرار لجنة الفصل الابتدائية بشأن عدم سماع الاعتراض المقدم منها لفوات المدة النظامية - دلت النصوص النظامية على وجوب تقديم المستأنف دعوى التظلم من قرار الهيئة أمام دائرة الفصل خلال المدة النظامية من تاريخ إخطاره بالقرار - ثبت للدائرة الاستئنافية أن الخطاب المقدم من المكلف لا يعد خطاب استئناف على قرار دائرة الفصل، وإنما هو خطاب موجه لرئيس وأعضاء دائرة الفصل للمخالفات والمنازعات الضريبية - مؤدى ذلك: إعادة القضية إلى الدائرة الأولى.

## المستند:

مبادئ قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

## الوقائع:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس ١٤٤٣/٠٢/٠٩ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/١٦ م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣ هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٩ م من / مصنع ... رقم (... ) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض رقم (IFR-2020-129) الصادر في الدعوى رقم (Z-2020-29)، المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- شطب الدعوى.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنف (مصنع ... )، تقدم إلى الدائرة بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: أن المكلف يستأنف القرار الابتدائي برفض الدعوى من الناحية الشكلية، ويؤكد المكلف على عدم معرفته بموعد الجلسات، وأن الرسائل ترد الخاصة بمواعيد الجلسات وردت إلى شخص كان يعمل لدى المكلف وقد انتقل الي عمل اخر

وانقطع الاتصال به ويضيف المكلف بأنه بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٧ تم ارسال نموذج طلب تعديل بيانات الاتصال ولم يرد إليه رد حتى تاريخه.

وفي يوم الأحد ١٤٤٢/١١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٠٤ م، قررت الدائرة عقد جلسة ترفع الإلكتروني مدة (١٠) أيام، فمضت المدة المحددة دون تقديم إضافة من طرفي الاستئناف خلال هذه المدة.

وفي يوم الخميس ١٤٤٣/٠١/٠٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٢ م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها.

## الأسباب

بعد الاطلاع على قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) بتاريخ ١٤٤١/٤/٢١ هـ. والأنظمة ذات الصلة.

وباطلاع الدائرة على خطاب المكلف، تبين للدائرة أن الخطاب المقدم من المكلف لا يعد خطاب استئناف على قرار دائرة الفصل، وإنما هو خطاب موجه لرئيس وأعضاء دائرة الفصل للمخالفات والمنازعات الضريبية، وموضوعه إعادة السير في الدعوى المقيدة برقم: (Z-٢٠١٨-٢٩)، بعد شطبها للمرة الأولى، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى إعادة القضية إلى الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، للنظر في دعوى المكلف استناداً إلى قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية. وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

## القرار

إعادة القضية إلى الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في القرار.

وصل اللهم وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،